

إلى السيد وزير الداخلية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع: سؤال كتابي

النفائات الطبية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد،

السيد الوزير المحترم،
ورد في الجريدة الالكترونية شمس بوست بتاريخ 27 دجنبر 2019 مقالا تحت عنوان " فضيحة
النفائات الطبية بوجدة " معززة بأدلة توثيقية وشهادات عمال شركة النظافة للتدبير
المفوض للنفائات المنزلية لجماعة مدينة وجدة ،
ونظرا للأخطار المهنية والصحية التي تسببها هذه النفائات الطبية والتي أضحت تتخلص منها بعض
المصحات الخاصة والعمومية بعيدا عن كل رقابة زجرية وفي خرق سافر للقانون 28.00 الصادر
بتاريخ 22 نونبر 2006 والمتعلق بتدبير النفائات والتخلص منها والمرسوم رقم 2.09.139 الصادر في
21 ماي 2009 والذي يتعلق بتدبير النفائات الطبية والصيدلية.
ولحماية حقوق المواطن المغربي وصحته وتفاديا لأي ضرر قد يلحق به و بالبيئة عمل المشرع
المغربي على تخصيص كيفية الفرز والتلفيق والجمع والتخزين وحتى كيفية النقل ومعالجة
النفائات الطبية والصيدلية والتخلص لتجنب كل الأخطار التي قد تنتج عن كل تفريط أو تقصير
في موضوع النفائات الطبية.

لكل هذا فإنني أسألكم السيد الوزير المحترم عن:
الإجراءات التي ستقوم به وزارتكم للتحقيق في ما ورد عن لسان عمال النظافة بالتدبير المفوض
لجماعة مدينة وجدة ؟
الإجراءات الزجرية وتفعيل المراقبة والوقاية من الأضرار الناتجة عن هذه النفائات الطبية
والصيدلية ؟

و تفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام.

إمضاء:

هامل عبد الله